

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٨٠ لسنة ١٩٥٨

بندب المهندس السيد أحمد عبد الفتاح عبد الدايم المدير العام
بوزارة المواصلات بالإقليم المصري عضواً باللجنة الإدارية
لمؤسسة الإنماء الاقتصادي بالإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٥ بتاريخ ٢٩/٨/١٩٥٥
في شأن المجلس الاقتصادي الدائم ومؤسسة الإنماء الاقتصادي والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٧ لسنة ١٩٥٨ في شأن تبادل
الموظفين بين الإقليمين ؛

قرر :

مادة ١ - يندب المهندس السيد أحمد عبد الفتاح عبد الدايم المدير
العام بوزارة المواصلات بالإقليم المصري عضواً اختصاصياً باللجنة الإدارية
لمؤسسة الإنماء الاقتصادي بالإقليم السوري .

مادة ٢ - مع مراعاة أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٧
لسنة ١٩٥٨ المشار إليه يتقاضى الموظف المذكور بالإضافة إلى راتبه
في الإقليم المصري مخصصات شهرية مقطوعة قدرها ١٣٥٠ ليرة سورية .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويشرف في الجريدة
الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٧٧ (٢٥ يونيو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٧٩ لسنة ١٩٥٨

في شأن إيفاد بعض أساتذة كلية الطب بالجامعة السورية
إلى الجمهورية التونسية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار بقانون رقم (١) لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى أحكام قانون الموظفين الأساسى رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥
وتعديلاته ؛

وعلى اقتراح وزير التربية والتعليم ؛

قرر :

مادة ١ - إيفاد كل من الدكتورة السادة عزة مريدن (عميد كلية الطب)
شوكة الشطلي ، بشير العظمة ، منير شورى ، عز الدين الزين ، اسماعيل
عزة ، شفيق البابا ، مظهر المهاجى ، حنين سياج ، إلى الجمهورية
التونسية ، لتمثيل كلية الطب بجامعة السورية في المؤتمر الطبى العربى
السادس والعشرين ، الذى سيعقد فيها خلال شهر حزيران ١٩٥٨ (عطلة
عيد الأضحى المبارك) .

مادة ٢ - يتقاضى كل من الدكتورين السيدين / عزة مريدن وبشير
العظمة ، فقط تعويض الانتقال المنصوص عليه في المرسوم ٤٢١ تاريخ
٢٢/١٠/١٩٤٩ وتعديلاته ، من موازنة الجامعة السورية ، وذلك
بالإضافة إلى راتبهما ، أما بقية أعضاء الوفد فلا يتقاضون أى تعويض
أو نفقة ما سوى رواتبهم .

مادة ٣ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٧٧ (٢٥ يونيو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر